

تاج العروس من جواهر القاموس

وقوله : لا يجوز أن يُقال من العضاء مَعْصٌ إِلَّا عَلَى هذا التَّأويل
شَرطٌ غَيْرٌ مَقْبُولٍ منه فقد قال ابنُ السِّكِّيتِ في الإِصْلَاحِ : بَعِيرٌ عَاصٌ
إِذَا كَانَ يَأْكُلُ الْعِضَّ وَهُوَ فِي مَعْنَى عَضِهِ وَعَلَى هذا التَّفْصِيلِ قَوْلُ مَنْ
قال : مَعْصٌ يُؤَنُّ بِكَوْنِهِ مِنَ الْعِضِّ الَّذِي هُوَ زَفْسُ الْعِضَاهِ وَتَصْرِيحٌ رَوَاهُ
فَتَاهُ مَّالٌ . أَعْصَّتْ " البئُرُ : صَارَتْ عَضُوضًا " . وفي الصَّحاحِ : وما كانت
البئُرُ عَضُوضًا وَلَقَدْ أَعْصَّتْ وما كانت جَرُورًا وَلَقَدْ أَجْرَّتْ . قُلَّتْ :
وكذا : وما كانت جُدًّا وَلَقَدْ أَجَدَّتْ . أَعْصَّتْ " الأَرْضُ : كَثُرَ
عَضُّهَا " بالصَّمِّ وبالكَسْرِ . " وفي الحديث : " مَنْ تَعَزَّى بِعَزَائِ
الْجَاهِلِيَّةِ فَأَعْصَّوهُ بِهِنِ أَبِيهِ وَلَا تَكُونُوا " " واقْتَصَرَ في الصَّحاحِ على
هذه الجُمْلَةِ " أَيُّ قَوْلُوا لَهُ : اعْصِ أَيْرَ " . وفي العُيُوبِ وَاللِّسَانِ :
بَأَيْرٍ " أَبْيِكَ وَلَا تَكُونُوا عِنْدَهُ " أَيُّ عَنِ الأَيْرِ " بِالْهَنْ " تَنْكَيلاً
وتأديباً لِمَنْ دَعَا دَعَا دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ . ومنه الحديثُ أَيُّضًا : " مَنْ اتَّصَلَ
فَأَعْصَّوهُ " أَيُّ مَنْ انْتَسَبَ نَسَبَ الْجَاهِلِيَّةِ وقال يا لفلان . وفي حديث
أُبَيِّ " أَنْزَهُ أَعْصَّ إِنْزَعَانًا اتَّصَلَ " وَأَنْزَعَدَ الجَوْهَرِيُّ لِلأَعْشَى : .
عَصَّ بِمَا أَبْقَى المَوَاسِي لَهُ ... مِنْ أُمَّه فِي الزَّمَانِ الغَابِرِ " .
وعَصَّصَ " تَعَضُّضًا : " عَلاَفَ إِبِلَهُ العُصَّصَ " عن ابن الأَعْرَابِيِّ . عَصَّصَ
إِذَا " اسْتَقَى مِنَ البئُرِ العَضُوضَ " . عنه أَيُّضًا . عَصَّصَ إِذَا " مَازَحَ
جَارِيَتَهُ " عنه أَيُّضًا . " وَجَمَّارٌ مَعْصَصٌ " كَمُعْظَمٍ : " عَضَّصَتَهُ
الجُمَّرُ وكَدَمَتَهُ " بِأَسْنَانِهَا وكَدَحَتَهُ . كما في العُيُوبِ . " والعِضَّاصُ فِي
الدَّوَابِّ بالكَّسْرِ : أَنْ يَعْصَّ بِعَضُّهَا بَعْضًا " مَصْدَرٌ عَاصَّتْ تَعْصَصٌ
مُعَاصَّةٌ وَعِضَّاصًا . يُقال : " هُوَ عِضَّاصٌ عَيْشٌ " أَيُّ " صَبُورٌ على الشَّدِّدَةِ " .
. وَعَاصٌ القَوْمُ العَيْشُ مُنْذُ العامِ فَاشْتَدَّ عِضَّاصُهُمْ أَيُّ عَيْشُهُمْ . كما
في الصَّحاحِ . وممَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : عَضَّصَهُ تَعَضُّضًا لُغَةً تَمِيمِيَّةٌ
ولم يُسْمَعْ لَهَا بَاتٍ على لُغَتِهِمْ وهُمَا يَتَعَاصَّانِ إِذَا عَصَّ كُلُّ وَاحِدٍ
مِنْهُمَا صَاحِبِيَهُ وكذلك المُعَاصَّةُ والعِضَّاصُ . وما لَنَا فِي هَذَا الأَمْرِ مَعْصٌ
أَيُّ مُسْتَمْسِكٌ نَقَلَهُ الجَوْهَرِيُّ وَهُوَ مَجَازٌ . وكذا : ما لَنَا فِي الأَرْضِ
مَعْصٌ . كما فِي الأَسَاسِ . والعَصُّ بِاللِّسَانِ : التَّنَاولُ بِمَا لَا يَنْبَغِي .

وهو مَجَازٌ . وفُلَانٌ يُعَضُّ عَضًّا شَفَتَيْهِ أَيْ يَعْضُّ وَيُكْثِرُ ذَلِكَ مِنَ الْغَضَبِ
نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ . وَالْعَضِيضُ فِي الدِّابَّةِ كَالْعِضَاضِ عَنْ ابْنِ السَّكَّكِتِ .
وَعَضَّ فُلَانٌ بِالشَّرِّ : لَزِمَهُ فَلَمْ يُخَلِّهِ . وَهُوَ مَجَازٌ . وَفَرَسٌ عَضُّوهُ أَيْ
يَعْضُّ . كَمَا فِي الصَّحاحِ وَزَيْدٌ فِي بَعْضِ النَّسَخِ : الْحَيَوَانُ . وَالْمَعْضُوهُ : مَا
يُعَضُّ كَالْعَضُوهُ . وَعَضَّ الذَّقَافُ بِأَنْبَابِ الرُّمَحِ عَضًّا وَعَضَّ عَلَيْهِهَا
: لَزِمَهَا . وَهُوَ مَجَازٌ . يُقَالُ : هُوَ أَعْوَجُّ مَا يُصَلِّبُهُ عَضُّ الذَّقَافِ
وَكَذَا أَعْضَّ الْمَحَاجِمَ قَفَاهُ : أَلَزَمَهَا إِيَّاهُ عَنِ اللَّحْيَانِي . وَالْعِضُّ
بِالْكَسْرِ الْعِضَاهُ وَقَدْ سَبَقَ تَفْصِيلُهُ فِي قَوْلِ الْمُصَنِّفِ . وَأَرْضٌ مُعِضَّةٌ :
كَثِيرَةُ الْعِضَاهِ . وَمِنَ الْمَجَازِ : عَضَّ عَلَى يَدَيْهِ غَيْظًا إِذَا بَالَغَ فِي
عَدَاوَتِهِ . وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : " وَيَوْمَ يَعْضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ " .
يَعْنِي نَدَمًا وَتَحَسُّرًا قَالَ الشَّاعِرُ : .
كَمَغَيُّونٍ يَعْضُّ عَلَى يَدَيْهِ ... تَبَيَّنَ غَيِّنُهُ بِعَدِّ الْبِيَاعِ وَفِي
الْمَثَلِ : " عَضَّ عَلَى شَيْدَعِهِ " أَيْ لِسَانِهِ يُضْرَبُ لِلْحَلِيمِ قَالَ : .
" عَضَّ عَلَى شَيْدَعِهِ الْأَرِيْبُ .
" فَأَضَّ لَا يَلْحَى وَلَا يَحُوبُ "